معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 242/11 رقم الوثيقة: MDE 23/006/2015 السعودية بتاريخ: 21 يناير/كانون الثاني 2015

تحرك عاجل

الاستئناف يشدد الحكم الصادر على رجل دين شيعي

أيدت محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة الحكم بالسجن ثماني سنوات الصادر ضد رجل دين شيعي بارز في المملكة العربية السعودية. حيث يقبع الشيخ توفيق العَامر وراء القضبان لانتقاده التمييز الذي يمارس في المملكة العربية السعودية ضد الشيعة ودعوته إلى الإصلاح.

إذ أيدت محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة في 6 يناير/كانون الثاني، الحكم الصادر على **الشيخ توفيق جابر إبراهيم العَامر** عن المحكمة في 13 أغسطس/آب بالسجن ثماني سنوات، تليها 10 سنوات من الحظر على سفره الى الخارج (؟)، وعلى إلقائه خطباً دينية أو خطابات في محافل عامة. ووجدته المحكمة مذنباً بإثارة الفتنة الطائفية والقدح والذم بالنظام الحاكم في السعودية والقذف في عقيدة علماء الأمة والدعوة إلى التغيير وافتائه على ولي الأمر.

وكانت "المحكمة الجزائية المتخصصة" قد حكمت على الشيخ توفيق العَامر بالسجن ثلاث سنوات، في 17 ديسمبر/ كانون الأول، تليها خمس سنوات من المنع من السفر، ولكن قاضي الاستئناف أعاد القضية إلى المحكمة وأوصى بحكم أشد. وكان من المتوقع أن يفرج عن رجل الدين في 1 ديسمبر/كانون الأول 2012، ولكنه رفض توقيع تعهد يمنعه، بين جملة أمور، من إلقاء خطب دينية، بما في ذلك خطب صلاة الجمعة.

وانبثقت التهم الموجهة ضد الشيخ توفيق العَامر من انتقاداته للتمييز الذي يمارس ضد الشيعة في المملكة العربية السعودية ودعواته إلى إجراء إصلاحات في البلاد. ويبدو أنه قد أدين بسبب ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير.

وكان قد قبض على الشيخ توفيق العَامر مساء 3 أغسطس/آب 2011، واحتجز بمعزل عن العالم الخارجي لمدة أسبوع رهن الحبس الانفرادي. واستمر احتجازه منذ ذلك الوقت في عدة سجون، حيث خضعت زيارات عائلته له لقيود مشددة. كما كان قد قبض عليه، قبل ذلك، في 27 فبراير/شباط 2011، بعد يومين من خطبة دينية ألقاها ودعا فيها إلى إجراء إصلاحات في السعودية. وأخلي سبيله دون تهمة، في 6 مارس/آذار، عقب أسبوع من احتجازه بمعزل عن العالم الخارجي.

يرجى الكتابة فوراً بالإنجليزية أو العربية، أو بلغتكم الأصلية:

- للإعراب عن بواعث قلقكم من أن الشيخ توفيق جابر إبراهيم العَامر قد أدين لممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير، ولدعوة السلطات السعودية إلى الإفراج عنه فوراً فيما يتصل بالتهم الموجهة إليه؛
- لحض السلطات على ضمان الحماية للشيخ توفيق جابر إبراهيم العَامر من التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، والسماح لعائلته ولمحاميه بزيارته بصورة منتظمة.

يرجى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 4 مارس/آذار 2015 إلى:

الملك ورئيس الوزراء

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 242/11 رقم الوثيقة: MDE 23/006/2015 السعودية بتاريخ: 21 يناير/كانون الثاني 2015

الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود
خادم الحرمين الشريفين
مكتب جلالة الملك
الديوان الملكي، الرياض
المملكة العربية السعودية
فاكس: (من خلال وزارة الداخلية) 3125 403 1 966+ (يرجى مواصلة المحاولة)
طريقة المخاطبة: صاحب الجلالة

وزير الداخلية
صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد عبد العزيز آل سعود
وزارة الداخلية
ص. ب. 2933 طريق المطار،
الرياض 11134
المملكة العربية السعودية
فاكس: 3125 403 11 966+ (يرجى مواصلة المحاولة)
طريقة المخاطبة: صاحب السمو

وابعثوا بنسخ إلى:
وزير العدل
معالي الشيخ محمد بن عبد الكريم العيسى
وزارة العدل
شارع الجامعة، الرياض 11137
المملكة العربية السعودية
فاكس: 1741 401 11 966+؛ 0311 402 11 966+

وابعثوا بنسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين للمملكة العربية السعودية المعتمدين لدى بلدانكم. ويرجى إدراج العناوين الدبلوماسية المدرجة أدناه:
الاسم، عنوان أول، عنوان 2، عنوان 3، رقم الفاكس، البريد الإلكتروني، طريقة المخاطبة، طريقة المخاطبة

كما يرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. وهذا هو التحديث الثالث للتحرك العاجل UA 242/11. ولمزيد من المعلومات:
http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/019/2014/en

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 242/11 رقم الوثيقة: MDE 23/006/2015
السعودية بتاريخ: 21 يناير/كانون الثاني 2015

تحرك عاجل

الاستئناف يشدد الحكم الصادر على رجل دين شيعي
معلومات إضافية

وقبض على الشيخ توفيق جابر إبراهيم العامر وجرى احتجازه عدة مرات على مدار السنوات الست الماضية. ففي 2008، قبض عليه، على ما يبدو، بالعلاقة مع معرض فني قام بتنظيمه بمناسبة احتفالات عاشوراء، وبقي رهن الاعتقال قرابة ثلاثة أيام. وقبض عليه مجدداً بعد سنة من ذلك، وعلى ما يبدو بالعلاقة مع ممارسته بعض الشعائر الخاصة بالعقيدة الشيعية، واعتقل لنحو 10 أيام. وبعد فترة قصيره من إخلاء سبيله، قدِّم إلى المحاكمة بتهمة التحريض ضد الحكومة. وأجلت المحاكمة لإفساح المجال أمام الادعاء كي يقدم أدلته لإثبات ادعاءاته. ولم يعرف أن شيئاً قد حدث في القضية حتى إعادة القبض عليه في أغسطس/آب 2011. ولمزيد من المعلومات بشأن اعتقال الشيخ توفيق العَمر في فبراير/شباط ومارس/آذار 2011، انظر التحرك العاجل UA 58/10 وتحديثه: (www.amnesty.org/en/library/info/mde23/004/2011 ؛ www.amnesty.org/en/library/info/mde23/006/2011)

وأبلغت مصادر قريبة من الشيخ توفيق العَامر منظمة العفو الدولية أن رجل الدين قد عانى من التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة في فترات مختلفة من احتجازه، منذ أغسطس/آب 2011. فقضى الأسبوع الأول من اعتقاله بمعزل عن العالم الخارجي ورهن الحبس الانفرادي. ومنذ ذلك الوقت، جرى نقله إلى عدة سجون جعلت من الصعب على عائلته زيارته. وطبقاً لهذه المصادر، التي لا تستطيع منظمة العفو الدولية الإفصاح عن أسمائها لأسباب أمنية، تعرض الشيخ توفيق العَامر للضرب على أيدي حراس أمنيين في سجن الملز، في الرياض. وفي إحدى المرات، نقل إلى قسم في السجن يحتجز (؟) فيه سجناء ينتمون الى تنظيمات سنية متطرفة (؟)، وتعرض عقب ذلك لتهديدات بالإساءة الجسدية. ثم نقلته سلطات السجن إلى زنزانة انفرادية، ولم تعطه سوى ملابس خفيفة ودون بطانيات، رغم كونه في زنزانة في غاية البرودة.

وقد دأب المواطنون السعوديون في المنطقة الشرقية، التي تقيم فيها أغلبية شيعية، على الدعوة إلى الإصلاح منذ 2011. حيث نظمت المظاهرات للاحتجاج على اعتقال وسجن ومضايقة أبناء الطائفة الشيعية لعقدهم اجتماعات جماعية لأداء الصلاة، واحتفالهم بالمناسبات الدينية الشيعية، ولخرقهم القيود المفروضة على بناء المساجد والمدارس الدينية الشيعية.

وردت السلطات السعودية بتدابير قمعية ضد من اشتبه بمشاركتهم في الاحتجاجات أو بدعمها، أو عبروا عن آراء انتقدوا فيها الدولة. واحتجز المحتجون دون اتهام وبمعزل عن العالم الخارجي طيلة أيام أو أسابيع، وورد أن البعض تعرضوا للتعذيب أو لغيره من صنوف سوء المعاملة. وقتل ما لا يقل عن 20 شخصاً بالعلاقة مع الاحتجاجات في المنطقة الشرقية منذ 2011، وسجن المئات. وفي مايو/أيار ويونيو/حزيران 2014، حكم على ما لا يقل عن خمسة من الناشطين الشيعة ممن اعتقلوا بالعلاقة مع احتجاجات 2011 و2012 بالإعدام بتهم ملفقة تتعلق بأنشطتهم. وصدرت بحق آخرين أحكام قاسية تتراوح بين

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 242/11 رقم الوثيقة: MDE 23/006/2015 السعودية بتاريخ: 21 يناير/كانون الثاني 2015

السجن ثماني سنوات و25 سنة. وكان أحد هؤلاء الخمسة، وهو علي النمر، في سن 17 عندما قبض عليه، وتعرض للتعذيب لإجباره على الاعتراف. وهو ابن أخ رجل الدين الشيعي البارز في السعودية نمر باقر النمر.

وحكم على الشيخ نمر باقر النمر، وهو إمام مسجد العوامية في القطيف، بالمنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية، بالإعدام، في 15 أكتوبر/تشرين الأول 2014، من قبل "المحكمة الجزائية المتخصصة" في الرياض، عقب محاكمة شابتها أوجه قصور صارخة، وبقائمة من التهم الغامضة الصياغة من قبيل "الخروج على ولي الأمر ونزع يد الطاعة" و"الدعوة إلى قلب النظام" و"الدعوة إلى تنظيم المظاهرات" و"التحريض على الفتنة الطائفية" و"التشكيك في نزاهة القضاء" و"الاجتماع مع مطلوبين ومساندتهم" و"التدخل في شؤون إحدى دول الجوار" (وذلك في إشارة إلى البحرين)". وقبض عليه عقب إطلاق النار عليه من جانب رجال الأمن وإصابته، في يوليو/تموز 2012.
لمزيد من المعلومات، انظر UA 271/14،
http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/028/2014/en

الاسم: الشيخ توفيق جابر إبراهيم العامر
الجنس: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 242/11 رقم الوثيقة: MDE 23/006/2015 تاريخ الإصدار: 21 يناير/كانون الثاني 2015